

الجزء الثامن من عنواننا المتقدم في الحلقات الماضية: "الكفالة الحسينية".

تفرع الحديث في معنى التفريط ووصلنا إلى التفريط السياسي وهو جزء من التفريط العبادي، هناك تفريط عبادي. وعدتكم أن أحدثكم عن الموقف السياسي الشرعي العقائدي في زماننا هذا، وقلت لكم إنني سأحدثكم عن رؤيتي الشخصية عن موقفي الشخصي، لا أبالي هل أعجب الآخرين أم أنه لا يعجبهم، أنا أعرض رؤيتي بين أيديكم والأمر راجع إليكم..

أهم عنوان في الثقافة الشيعية الشرعية العقائدية السياسية، أهم عنوان يتداول في هذه الأجواء؛ (ولاية الفقيه)، أهم عنوان يتداول في هذه الأجواء حينما يكون حديثنا في الأجواء السياسية الشرعية العقائدية الدينية في ثقافة الشيعة التي يفترض أن تكون ثقافة العترة الطاهرة، وإن كان هذا الأمر لا حقيقة له على أرض الواقع، لأن ثقافة الشيعة هي ثقافة مراجعهم، وثقافتهم مراجع الشيعة ثقافة طوسية بترية مرجئية، تعود في أصولها إلى ثقافة المعتزلة والشوافع وبعد ذلك أضافوا في العصور المتأخرة من الخمسينات، من خمسينات القرن العشرين وإلى يومنا هذا أضافوا قذارات حسن البناء وسيد قطب.

لا أريد أن أبحث عن تاريخ المسألة متى بحث؟! متى نشأ هذا الاصطلاح؟! وكذلك لا أريد أن أتناول آراء علماء الشيعة، هل قالوا بوجود هذه الولاية، هل قالوا بعدم وجودها، هل قالوا بأنها عامة، بأنها خاصة، بأنها مطلقة، بأنها مقيدة، لا شأن لي بكل كلامهم وبكل هرائهم من الآخر، سأحدثكم وفقاً للمنهج الذي أتبعه.

الخص لكم المنهج الذي أتبعه:

هناك مصدران للعلم الديني فقط؛

- قرآن محمد وآل محمد المفسر بتفسيرهم فقط.

- وحديث محمد وآل محمد المتوفر في كتبهم الأصلية القديمة التي نعرفها، المفهم بقواعد تفهيمهم فقط.

هذان هما المصدران اللذان أعود إليهما.

أحتاج إلى تقييم للحديث في قبوله ورفضه:

- ميزاني في التقييم قواعد لحن حديثهم المستلة من ثقافة كتابهم وحديثهم، فإذا ما قيمت الحديث وشخصته من أنه حديث من حديثهم يجب أن أعمل به.

فحينئذ سأذهب إلى قواعد الفهم والتفهم:

- والتي تكون مبتنية على أساس معاريف كلامهم، وكل ذلك مستل من كتابهم المفسر بتفسيرهم، وحديثهم المفهم بقواعد تفهيمهم.

هذا هو منهجي، لا أبالي بالآخرين وافقوني، خالفوني لا شأن لي بهم، عيني مشدودة إلى إمام زمني، إنني أحاول أن أقرب بقدر ما أستطيع من فئائه، وإني لعليم من أن المنهج القريب من فئائه هو المنهج اليماني، لذلك أحاول بقدر ما أستطيع أن أكون قريباً من هذا المنهج.

هل هناك من ولاية للفقيه؟!

لا يمكن لي أن أنكر هذا، نصوص الكتاب ونصوص أحاديثهم تشير إلى ولاية للفقيه ولكن بحسب موازينهم، قطعاً أتحدث عن ولاية منضبطة، ما هي بدكتاتورية منفلة، هناك دكتاتورية منفلة، وهناك ولاية للفقيه منضبطة، تنضبط بالقواعد والقوانين والأحكام، هذه الأحكام قد تكون أحكاماً مؤسسية إذا كانت هناك من دولة، وهذه الدولة نظمت نظاماً مؤسسياً. بغض النظر عن التفاصيل، ولاية الفقيه التي أتحدث عنها ولاية منضبطة وليست منفلة، وليست مزاجية، وليست شخصية، إنما ينقد الفقيه ما جاء في دينهم، ما جاء في أحكامهم، أنا أتحدث في الجانب النظري.

أتحدث عن أي فقيه؟ إنه الفقيه الذي يتصف بالمواصفات التي لو توفرت فيه فإن إمام زماننا يحدّه فقيهاً، على سبيل المثال كما يقول إمامنا الصادق صلوات الله وسلامه عليه: فإننا لا نعد الفقيه منهم فقيهاً - من رواة حديث الشيعة - حتى يكون محدثاً، فقيل: يا ابن رسول الله أويكون المؤمن محدثاً؟ قال: يكون مفهماً والمفهم محدث - هذه صفة من الصفات، فليس الذي يعد نفسه فقيهاً هو فقيه عند صاحب الزمان، وليس الذي تعدّه الشيعة فقيهاً هو فقيه عند صاحب الزمان.

لو سألتهموني: هل هناك من فقيه تتوفر فيه المواصفات التي أعتقد أنها في الفقيه المعداد عند صاحب الزمان فقيهاً؟!

أقول لكم: من الآخر، بحدود معلوماتي ولا أبالي من أن الآخرين يعجبهم كلامي أو لا يعجبهم؛ منذ بداية الغيبة الكبرى وإلى هذه اللحظة بما فيهم أنا حتى لا يقول قائل من أنني أشير إلى نفسي بطريقة وأخرى، منذ بداية الغيبة الكبرى بعد وفاة السمرى في شعبان سنة (٣٢٩) للهجرة، أتحدث عن علي بن محمد السمرى السفير الخاص، منذ تاريخ وفاته وإلى هذه اللحظة بحدود معلوماتي ومن خلال تتبعي لكتب فقهاء الشيعة، أنا لا أعرف ما يجري في عقولهم، ولا أعرف ما يجري في قلوبهم، ولا أعرف نيّاتهم، ولا أعرف بواطنهم، ولا أعرف عواقب أمورهم، ولا أعرف ما هو موقف صاحب الأمر منهم، إنني أتحدث عن كتب وعن تاريخ مكتوب وعن سيرة مكتوبة لهم، إنني أتحدث عن واقع موجود في عالم الكتب، لا أتحدث عن واقع في بواطنهم قد يختلف عن الواقع الذي في كتبهم، وإن كنت لا أعتقد بهذا لكنني لا أملك القدرة على أن أعرف حقائق بواطنهم، من خلال المعلومات إنني لا أستطيع أن أوثر على فقيه واحد تنطبق عليه المواصفات التي ذكرت في أحاديثهم الشريفة في الذين يعدّونهم من فقهاء العترة.

خلاصة القول:

هناك ولاية للفقيه، وهذه الولاية ولاية منضبطة، الفقيه ليس الذي يعد نفسه فقيهاً أو تعدّه الشيعة فقيهاً، وإنما الذي يعدّه صاحب الزمان فقيهاً، فلا بد أن يتصف بسلسلة مواصفات، لقد تحدثت عنها في برامجي.

لنفترض فرضاً من أن فقيهاً من الفقهاء عند الشيعة في زماننا هذا توفرت فيه المواصفات التي بسببها يعد من فقهاء العترة الطاهرة، إذا توفّر هذا الفقيه فإن الولاية المنضبطة، أتحدث عن الولاية الفقهية، عن الولاية الشرعية الدينية، فيما يرتبط بإدارة أمور الشيعة في شأن الفتوى، وفي شأن القضاء وحل الخصومات

فيما بين الناس، وفي شأن الحكومة العامة لو توقفت الأسباب المناسبة للحكومة العامة لتأسيس دولة بحسب الإمكان، لو توقفت فقيه بهذه المواصفات الولاية ثابتة له.

لكن حتى لو كانت الولاية ثابتة له فهل يستطيع أن يعمل، أن ينقذ ولايته هذه؟ قطعاً لا يستطيع ذلك إلا إذا توقفت الظروف المناسبة، الظروف المناسبة من جهة انتفاء الموانع لا توجد موانع تحول فيما بينه وبين أعمال ولايته، أن يتوقف الموافق من أن الناس تريد ذلك، هذه القضية لا تفرض على الناس فالفقيه ليس إماماً وليس حجة مطلقة، الفقيه الذي يتصف بمواصفات فقهاء العترة له حجة عارضة، إنها حجة خبرية وما هي بحجة ذاتية. قد يقول قائل: هناك ناس سيرفضون؟!

الرافضون لولايته لأبد أن يكونوا خاضعين للقوانين العامة، لا أن يخضعوا للقوانين الدينية الخاصة التي يصدرها هذا الفقيه، هناك قوانين عامة تؤدي إلى نظم الحياة في البلاد.

على سبيل المثال: ما يرتبط بالشؤون الشخصية لحياة الناس، لا يجب على هؤلاء أن يطيعوا الفقيه في الشؤون الشخصية لحياتهم، وإنما يجب على الذين يلتزمون بفتاواه يجدون ذلك واجباً دينياً عليهم، الذين لا يعتقدون أساساً بالدين أو لا يعتقدون بالفتاوى الخاصة لهذا الفقيه لا يجب عليهم أن يلتزموا بذلك، أنا لا أقول لا يجب عليهم شرعاً وإنما لا يجب عليهم من جهة قوانين الدولة، ولا يحق للفقيه هذا أن يرغم الناس على أن يلتزموا بفتاواه، هذا موضوع مفصل، أنا لا أتحذث عن وجهة نظر سياسية محضة، ولا أتحذث عن وجهة نظر ترتبط بقوانين الأمم المتحدة، لا شأن لي بالثقافة الغربية، ولا شأن لي بالأمم المتحدة، ولا شأن لي بما يسمى بحقوق الإنسان، ولا شأن لي بمراجع النجف وكربلاء، أنا أتحذث عن النتائج التي أجدّها واضحة في فقه العترة الطاهرة في قرآنهم المفسر بتفسيرهم وفي حديثهم المفهم بقواعد تفهيمهم ولا شأن لي بالآخرين، أنا أتحذث عن قناعاتي وعن رؤيتي التي تشكّلت عندي من خلال البحث والتحقيق في عقود من الزمان، في قرآنهم وحديثهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

إذا لم تتوفر الظروف المناسبة لتأسيس دولة، لتأسيس مجتمع تسوده أحكام الدين وأحكام الشريعة، لا يجب على الفقيه هذا أن يسعى في هذا الأمر، وإذا توقفت الظروف واستطاع الفقيه هذا بمساعدة الناس، أن ينشئ دولة برضا الناس، إما برضا الناس جميعاً أو برضا الأعم الأغلب، أنا لا أتحذث هنا عن ديمقراطية، أنا أتحذث عن فهم أسبقية من كتابهم وحديثهم وسيرتهم، هذه الدولة لن تكون دولة كاملة، هذه الدولة ستكون منظمة ضمن قواعد التقية والمداورة، قد تقولون لماذا؟

في الحقيقة نحن لا نملك مشروعاً سياسياً في أجواء ثقافة العترة، الجمهورية الإسلامية في إيران إذا أردنا أن ندرس تجربتها: هناك جوانب نجحت فيها، وهناك جوانب فشلت فيها؛

- لو دققنا النظر في الجوانب التي نجحت فيها جاءوا بها من الغرب وطبقوها، ولم يطبقوها بشكل غربي كامل بنحو مجزوء ومع ذلك نجحوا فيها.

- أما ما جاءوا به من الدين الذي أنشأته الحوزة الطوسية، لم ينجحوا فيه!

بنحو سريع: الجمهورية الإسلامية أنشئت وفقاً لاستفتاء شعبي جماهيري، الاستفتاء طريقتة إعماله تنفيذه فكرته غريبة، لا يوجد عندنا في ثقافتنا الدينية لا عند السنة ولا عند الشيعة لا يوجد شيء اسمه استفتاء، بعد أن جاءت نتيجة الاستفتاء على إقامة الجمهورية الإسلامية شرعوا في كتابة الدستور ونظموا الدستور وفقاً للدساتير الغربية، وكتبه متخصصون بكتابة الدساتير وفقاً للأنظمة الأكاديمية الغربية، وجاءوا بالسلطات المنفصلة المستقلة، هذا نظام غربي وتجربة غريبة، أنا لا أشكل على الجمهورية الإسلامية في ذلك أبداً، الحكم ضالّة المؤمن أينما وجدها أخذها أو أخذ بها، نحن نتحدث عن الحكمة النبوية في إدارة الدنيا، الحكمة الدينية لا تؤخذ إلا من قرآنهم المفسر بتفسيرهم، هذه هي الحكمة اليمانية، مثلما بايعنا في بيعة الغديرين. صناديق الانتخابات، عملية الترشح، إلى سلسلة طويلة من الأمور التي نجحت فيها الجمهورية الإسلامية إذا بحثنا عن أصولها وجذورها جاءوا بها من الغرب، لم يطبقوها بتمام حذايرها الغربية ومع ذلك نجحوا فيها لأنها تجربة إنسانية ناجحة.

لكن حينما أرادوا أن يطبقوا مسألة إقامة الحدود، هذه المسألة لم تنجح، ولم تنجح إلى حد بعيد وجرت عليهم الكثير من المشاكل، حينما قرّضوا الحجاب لم ينجحوا في ذلك، عواقب فرض الحجاب صارت وخيمة و و و.

هذه قضية التحنيط الفقهي عندنا فقه محنط، هذا التحنيط الفقهي جئنا به من النواصب، جئنا به من الأحناف والشوافع، الذي طبّقته السعودية فقه محنط، والذي طبّقته دولة طالبان فقه محنط وهكذا، نحن عندنا تحنيط في فقهنا الشيعي في فقه المراجع ما هو بفقه أهل البيت.

هذه قضية الحدود يوازها التعزير، ربما يرفض كلامي الحوزويون لأنهم تعلموا فقهنا شافعيًا محنطًا، باب التعزير باب فيه مساحة واسعة للفقيه، للحكومة الإسلامية أن تؤسس قانون عقوبات وفقاً لهذه المساحة، أنا لا أريد أن أخوض في هذه التفاصيل..

في فقه العترة الطاهرة من المرونة الشيء الكثير والكثير.

- الأمر هو مع الإخوان المسلمين في تركيا؛ نجحوا فيما أخذوه من الغرب، وفشلوا فيما أخذوه من الدين السني.

- والحكاية في السعودية أيضاً؛ ما أخذوه في الاقتصاد والعمران وسائر الأمور الأخرى من الغرب نجحوا فيها، وما طبّقوه من أحكام الدين من الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فشلوا فيه، وفشلوا فيه فشلاً عظيماً.

هذا هو الواقع بين أيدينا، لماذا؟ لأن الدين الذي أخذوا منه ما هو بدين محمد وآل محمد، إن كان ذلك في السعودية، أو كان ذلك في السودان، أو كان ذلك في إيران، أو كان ذلك في تركيا، في كل هذه الدول المواطن التي نجحوا فيها هي المواطن التي أخذوها من الحضارة الغربية، لأنها تجربة إنسانية ناجحة، حينما رجعوا إلى الدين الذي عندهم وهو من صناعتهم ما هو بدين محمد وآل محمد، لو رجعوا إلى دين محمد وآل محمد لوجدوا ديناً قادراً على أن يتماشى مع واقع الحياة اليوم، من هنا بغض النظر عن هذه التجارب، هذه التجارب جئت بها مثلاً ولا أريد أن أناقشها ولا شأن لي بها أنجحت أم فشلت، بغض النظر أكانت شيعية أم كانت سنية.

خلاصة القول: الفقيه الذي يتصف بالمواصفات التي يريدها إمام زماننا له ولاية وهي ولاية منضبطة، إذا أراد تنفيذها لأبد أن تتوفر له الظروف المناسبة وأهمها رضا الناس قبول الناس.

وإذا ما أنشئت دولة فإن الدولة هذه لأبد أن تكون ممهّدة، لأننا لا نملك مشروعاً سياسياً، مرادي لا نملك مشروعاً سياسياً، لا نملك مشروعاً سياسياً بحسب المصطلحات المدرسية للمدارس السياسية، للمدارس الفكرية.

أضرب لكم مثلاً: محمد باقر الصدر.

محمد باقر الصدر ذكي بل نابغة بمستوى الذكاء والنبوغ المدرسي الدراسي، وله ثقافة جيدة، وله اطلاع على الثقافة الغربية، ومُشبع بالثقافة الناصبية إلى أم رأسه، محمد باقر الصدر حينما أراد أن يؤسس حزب الدعوة قطعاً مع الذين شاركوه في التأسيس لم يكن لوحده، لكنه كان فقيهاً لهم، مرجعاً لهم، كما أراد أن يؤسس حزب الدعوة مهمة الجذر الشرعي مهمته، فأسس حزب الدعوة وفقاً للمنظور الناصبي، وفقاً للشورى، مثلما أسس حسن البنا جماعة الإخوان واعتمد أساس البيعة التي هي ملعونة في ثقافة العترة، لكنه بعد ذلك حينما ناقش الموضوع مع الخوئي ومع غير الخوئي، اقتنع من أن الشورى ليست أساساً شرعياً يعتمد عليه في تأسيس دولة دينية زمان الغيبة، ومن هنا خرج من حزب الدعوة، وبعد ذلك حرم على طلاب الحوزة الانتماء إلى حزب الدعوة، حكاية مفصلة أنا لا أريد أن أخوض فيها الآن إنما جئت به مثلاً.

لما درس الخميني موضوع ولاية الفقيه في النجف آمن به وصار تلميذاً عنده لكن لا بنحو مباشر، هو يرى نفسه أكثر من أن يكون تلميذاً عند الخميني، فكان يرسل تلميذه محمود الهاشمي كي يقرر له الدرس ويأتيه بالدرس، فعلاً محمد باقر الصدر درس ولاية الفقيه عند الخميني عن طريق محمود الهاشمي، فاقتنع بولاية الفقيه التي طرحها الخميني في النجف، هذا في السبعينات، وبقي مؤمناً بهذا إلى أن انتصرت الثورة الإسلامية في إيران وأعاد علاقته بحزب الدعوة، محمد باقر الصدر للظروف التي تحيطه وواضح من دراسة سيرة محمد باقر الصدر الظروف التي تحيط به هي التي تملي عليه أفكاره، فانتقل بعد ذلك من فكرة ولاية الفقيه إلى فكرة مزدوجة جمع فيها ما بين ولاية الفقيه والشورى، ولا ندري لو بقي حياً ماذا سيصنع؟! وإن كان في آخر أيام حياته أراد أن ينفذ فكرة في رأسه التي اصطلح عليها؛ "مشروع القيادة النائية"، وفشل في ذلك، لم يجد مشروعاً سياسياً في المعطيات التي عنده، وهذه حقيقة، من هنا ذهب إلى مزيلة حسن البنا وسيد قطب وأسس حزب الدعوة وفقاً لنظام البيعة الملعونة في ثقافة العترة الطاهرة، هناك لعنة على البيعة ولعنة على المبايع وعلى المبايع، لأن البيعة في ثقافة العترة وفي دينها لا تكون إلا للمعصوم فقط.

كل هذا يحدثنا عن أن المعطيات التي بين أيدينا لا تشكل مشروعاً سياسياً، لماذا؟

لأننا في مرحلة التأويل التدريجي، مرحلة التنزيل كانت تجربة أولى مقدمة في زمان رسول الله وعند بيعة الغدير نسخت مرحلة التنزيل، ولذا قال رسول الله لأمر المؤمنين: (سَتَقَاتِلُهُمْ عَلَى التَّأْوِيلِ)، التأويل هنا ما هو بتفسير القرآن، التأويل مرحلة جديدة في الدين، النبي لم يقاتلهم على القرآن، القرآن هو جزء من مرحلة التنزيل، صحيح من جملة أسماء القرآن التنزيل لكن النبي هنا لا يتحدث عن القرآن، التنزيل هي مرحلة الدين بكل تفاصيله في هذا الحديث: (سَتَقَاتِلُهُمْ عَلَى التَّأْوِيلِ) مثلما قاتلتهم على التنزيل، فالتبني لم يقاتلهم على القرآن، ومن أنه نزل من الله أم لم يكن قد نزل، النبي قاتلهم على الدين كله، فالتنزيل حديث عن الدين كله في مرحلة رسول الله مقدمة للدين، وانتقلنا من التنزيل الذي هو مقدمة، متى رضي الله عن الإسلام ورضيت لكم الإسلام ديناً؟ في مرحلة التأويل، لكن التأويل تدريجي، إنما يكتمل التأويل متى؟ عند ظهور إمام زماننا، وبعد ذلك يتسامى في مرحلة الرجعة، لأن التأويل في مرحلة الرجعة سيكون تأويلاً بنحو آخر، حتى يتكامل الدين في الدولة المحمدية العظمى في آخر عصر الرجعة العظيمة، هذا هو ديننا، أتحدث عن دين العترة الطاهرة المأخوذ من قرآنهم المفسر بتفسيرهم ومن حديثهم المفهم بتفهمهم، لا علاقة لي بدين سقيفة بني ساعدة على الإطلاق من أوله إلى آخره، ولا علاقة لي بدين سقيفة بني طوسي من أوله إلى آخره على الإطلاق.

نحن في مرحلة التأويل التدريجي، ليس صحيحاً أن نأتي بالأحكام المحنطة التي ما هي بأحكام أهل البيت، قد يفهم من بعض النصوص هذا، لكنها في أي سياق وفي أي شروط، وفي أي ظرف؟ هذا الفقه الذي عندنا فقه مُحْنَطٌ بالتحنيط الناصبي، ما هو بفقه العترة الطاهرة.

الجزء الثامن من الكافي الشريف / طبعه دار التعارف للمطبوعات / بيروت - لبنان / خطبة طويلة للأمير في الصفحة الخامسة والخمسين / رقم الحديث الحادي والعشرون / أذهب إلى موطن الحاجة منها: ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَخَاصَّتِهِ وَشَيْعَتِهِ - فهذا حديث خاص فيما بين الأمير وخواصه - فَقَالَ - أَمْنَى أَنْ تَلْتَفِتُوا إِلَى كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْ تَتَشَخَّصُوا قَضِيَةَ الْمُدَارَةِ الَّتِي كَانَ يَعْمَلُ بِهَا فِي دَاخِلِ دَوْلَتِهِ، أما مع الخارج فقد كان يعمل بالتيقن والدليل أمير المؤمنين لم يتعرض إطلاقاً لدول الخارجية، كانت العلاقات حسنة مبنية على مبدأ التقية، وهذا هو الذي نحتاجه نحن في مرحلة التأويل، هكذا يقول الأمير لخواصه: قَدْ عَمِلْتُ الْوَلَاةَ قَبْلِي - أبو بكر، عمر، وعثمان - أَعْمَالاً خَالَفُوا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ مُتَعَمِّدِينَ لَخَلَاَفِهِ - وأنتجوا لنا فقهاً مُحْنَطاً، هذا الفقه المحنط عند النواصب هو من تلك الفترة ونحن رخصنا عليه - نَاقِضِينَ لِعَهْدِهِ - مثلما فعل مراجع الشيعة، ومن هنا هناك تناغم بين السقيفتين: "بين سقيفة بني ساعدة، وسقيفة بني طوسي".

-مُغَيِّرِينَ لِسُنَّتِهِ وَلَوْ حَمَلْتُ النَّاسَ - الأمير يقول - وَلَوْ حَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى تَرْكِهَا وَحَوَّلْتُهَا إِلَى مَوَاضِعَهَا وَإِلَى مَا كَانَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ لَتَفَرَّقَ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي أَوْ قَلِيلٌ مِنْ شِيعَتِي الَّذِينَ عَرَفُوا قَضِيَّ وَفَرَضَ إِمَامَتِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَمَرْتُ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ - في مكة في المسجد الحرام - فَرَدَدْتُهُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ، وَرَدَدْتُ قَدْكَ إِلَى وَرَثَةِ فَاطِمَةَ - لم يرجع قدكاً إلى ورثة فاطمة - وَرَدَدْتُ صَاعَ رَسُولِ اللَّهِ كَمَا كَانَ - إِنَّهُ صَاعُ الْمَقَائِسِ - وَأَمَضَيْتُ قَطَانِعَ أَقْطَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ لِلْأَقْوَامِ لَمْ تَمْضِ - أراضي أعطاهما رسول الله لأقوام، أبو بكر وعمر وعثمان أبطلوا ذلك - لِلْأَقْوَامِ لَمْ تَمْضِ لَهُمْ وَلَمْ تَنْفُذْ، وَرَدَدْتُ دَارَ جَعْفَرٍ - يتحدث عن جعفر الطيار حيث اغتصبوا داره - وَرَدَدْتُ دَارَ جَعْفَرٍ إِلَى وَرَثَتِهِ وَهَدَمْتُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَرَدَدْتُ قَضَايَا مِنَ الْجَوْرِ قَضِي بِهَا وَتَزَعَّتْ نِسَاءٌ تَحْتَ رِجَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ فَرَدَدْتُهُنَّ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ وَاسْتَقْبَلْتُ بِهِنَ الْحُكْمَ فِي الْفُرُوجِ وَالْأَحْكَامِ، وَسَيَّيْتُ دَرَارِي بَنِي تَغْلِبَ، وَرَدَدْتُ مَا قَسَمَ مِنْ أَرْضِ خَيْرٍ، وَمَحَوْتُ دَوَاوِينَ الْعَطَايَا وَأَعْطَيْتُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُعْطِي بِالسُّوْيَةِ وَلَمْ أَجْعَلْهَا دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَالْقَيْتِ الْمَسَاحَةِ - أيضاً الحديث عن المقادير مثلما تحدث عن الصاع - وَسَوَّيْتُ بَيْنَ الْمَنَاحِكِ وَأَنْفَذْتُ خُمْسَ الرَّسُولِ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَرَضَهُ، وَرَدَدْتُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَسَدَدْتُ مَا فَتَحَ فِيهِ مِنَ الْأَبْوَابِ وَقَفَحْتُ مَا سَدَّ مِنْهُ - فقد غيروا فيه كثيراً - وَحَرَمْتُ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ - في الوضوء - وَحَدَدْتُ عَلَى النَّبِيِّدِ - لأن النبئد خمر وكان يسرف عمر أيام خلافته في شربه - وَأَمَرْتُ بِإِحْلَالِ الْمُتَعَتِّينَ - اللتين حرّمهما عمر ولولا ذلك لما زنا إلا شقي هكذا تقول الروايات، فانتشار الزنا واللواط سببه عمر، لأنه حرم المتعتين - وَأَمَرْتُ بِالتَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَائِزِ خُمْسَ تَكْبِيرَاتٍ - لأن أبا بكر وعمر غيروها إلى أربع تكبيرات، التكبيرة الخامسة ترتبط بالولاية، التكبيرة الأولى؛ ترتبط بصلاة الميت، والثانية؛ بصومه، والثالثة؛ بحجه، والرابعة؛ بركاته أو جهاده، والخامسة؛ بولايته لعلي فحذفوا التكبيرة الخامسة هكذا حدثنا أهل البيت، أنا لا أستطيع أن أصل في كل هذه المسائل - وَالزَّيْمُ النَّاسَ الْجَهْرَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - لأنهم حذفوها - وَأَخْرَجْتُ مَنْ أَدْخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَخْرَجَهُ - يشير إلى دفن أبي بكر وعمر - وَأَدْخَلْتُ مَنْ أَخْرَجَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ مِمَّنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَدْخَلَهُ، وَحَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الطَّلَاقِ عَلَى السُّنَّةِ - لأن أحكام الطلاق قد حرفت - وَأَخَذْتُ الصَّدَقَاتِ عَلَى أَصْنَافِهَا وَحُدُودِهَا - لأن أحكام الصدقات قد حرفت وإلى يومنا - وَرَدَدْتُ الْوُضُوءَ وَالْغُسْلَ وَالصَّلَاةَ إِلَى مَوَاقِفِهَا وَشَرَائِعِهَا وَمَوَاضِعِهَا - فالصلاة محرقة حتى عندنا، أليس السبستاني وبقية المراجع يصدرون الفتاوى من أن ذكر علي بن أبي طالب في التشهد الوسطي والآخر يبطل الصلاة؟! - وَرَدَدْتُ أَهْلَ نَجْرَانَ إِلَى مَوَاضِعِهِمْ، وَرَدَدْتُ سَبَابًا قَارِسَ وَسَائِرَ الْأُمَمِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ - لا كما فعل عمر - إِذَا لَتَفَرَّقُوا عَنِّي - لو فعلت كل هذا، هذه أمثلة بعد رسول الله سقيفة بني

ساعده حَرَفَتْ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهَا حَرَفَتْ الْعَقِيدَةَ وَحَرَفَتْ الْقُرْآنَ لَفْظًا وَتَفْسِيرًا وَحَرَفَتْ الْأَحْكَامَ وَحَرَفَتْ كُلَّ الدِّينِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَا زَالَ الْإِمَامُ يُشِيرُ إِلَى أَمْثَلَةٍ أُخْرَى لِأَنَّ الْإِمَامَ لَمْ يَكُنْ بِصَدَدِ اسْتِقْصَاءٍ وَتَتَبَعَ كُلَّ ضَلَالِهِمْ إِمَّا هِيَ أَمْثَلَةٌ وَمَآذِجٌ، وَكُلُّ مِثَالٍ مِنْ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ يَتَفَرَّعُ عَلَى الْكَثِيرِ مِنَ الْأُمُورِ فِي حَيَاةِ النَّاسِ - وَاللَّهُ لَقَدْ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ لَا يَجْتَمِعُوا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ - لِأَنَّ التَّزَاوِيحَ بِدَعَةٍ جَاءَ بِهَا عَمْرٌ وَهَذَا مُثَبَّتٌ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ هُوَ الَّذِي جَاءَ بِهِذِهِ الْبَدْعَةُ، وَحِينَذَا رَأَى الْمُسْلِمِينَ يَعْمَلُونَ بِهَذِهِ الْبَدْعَةِ ارْتَجَحَ كَثِيرًا لِأَنَّ بَدْعَهُ قَدْ التَزَمَ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ: (بَدْعَةٌ وَنَعَمُ الْبَدْعَةُ) - إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ وَأَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ اجْتِمَاعَهُمْ فِي النَّوَافِلِ بِدْعَةٌ - هُوَ عَمْرٌ يَقُولُ بِدْعَةٍ - فَتَنَادَى بَعْضُ أَهْلِ عَسْكَرِي مِمَّنْ يُقَاتِلُ مَعِيَ: يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ غَيَّرْتَ سُنَّةَ عَمْرٍ، يَنْهَانَا عَنِ الصَّلَاةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَطَوُّعًا، وَلَقَدْ خُفْتُ أَنْ يَتَوَرَّوْا فِي نَاحِيَةِ جَانِبِ عَسْكَرِي، مَا لَقِيتُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْفِرْقَةِ وَطَاعَةِ أَهْمَةِ الضَّلَالَةِ وَالِدَّاعَةِ إِلَى النَّارِ - إِلَى آخِرِ الْخُطْبَةِ، فَكَيْفَ وَاجَهَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كُلِّ هَذَا؟ بِالْمُدَارَاةِ، فَهِيَ دَوْلَةٌ فِي زَمَانِ التَّأْوِيلِ وَهِيَ دَوْلَةٌ مَهْيِدِيَّةٌ لِدَوْلَةِ الْقَائِمِ، لِأَنَّ مَشْرُوعَنَا الْوَحِيدَ دَوْلَةُ الْقَائِمِ وَلَيْسَ هُنَاكَ مِنْ دَوْلَةٍ أُخْرَى.

لَوْ أَنَّ الْجُمْهُورِيَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَمِلَتْ بِالْمُدَارَاةِ دَاخِلِيًّا، وَعَمِلَتْ بِالتَّقِيَّةِ خَارِجِيًّا عِبْرَ السَّنِينَ الْمَاضِيَةِ فَإِنَّهَا كَانَتْ سَتَنْجَحُ فِي كَثِيرٍ مِنْ بَرَامِجِهَا وَمُخْطَطَاتِهَا وَأَهْدَافِهَا، لَكِنِّي أَقُولُ بِضَرِّ قَاطِعٍ عِبْرَ تَتَبُعِي لِكُلِّ الْأَحَادِيثِ وَالرَّوَايَاتِ عَنْ أَمَّتِنَا لَمْ أَجِدْ شَخْصِيَّةً مُدَحَّتٍ عَلَى طَوْلِ عَصْرِ الْغَيْبَةِ وَتَأَكَّدْتُ وَلَايَتِهَا الشَّرْعِيَّةَ إِلَّا الْيَمَانِيَّ. قَطْعًا عِنْدَ خُرُوجِهِ، حِينَذَا يَخْرُجُ الْيَمَانِي، (فِي غَيْبَةِ النُّعْمَانِيِّ)، الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٣٦٠) لِلْهِجْرَةِ/ طَبْعَةُ أَنْوَارِ الْهُدَى/ الطَّبْعَةُ الْأُولَى/ قِمِ الْمُقَدَّسَةِ/ صَفْحَةُ ٢٦٢/ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: بِسَنَدِهِ - بِسَنَدِ النُّعْمَانِيِّ - عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - صَفْحَةُ (٢٦٤)، يَتَحَدَّثُ الْإِمَامُ الْبَاقِرُ عَنْ خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ وَالْخُرَّاسَانِيِّ وَالْيَمَانِيِّ، ثُمَّ يَقُولُ: وَكَيْسَ فِي الرَّايَاتِ رَايَةً أَهْدَى مِنْ رَايَةِ الْيَمَانِيِّ هِيَ رَايَةُ هُدًى لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى صَاحِبِكُمْ - دَعْوَتُهُ وَاضِحَةٌ لَيْسَتْ لِنَفْسِهِ، وَلَيْسَتْ لِأَيِّ جِهَةٍ أُخْرَى، لَا لِمَرْجِعِيَّةٍ، وَلَا لِدَوْلَةٍ، وَلَا لِحُكُومَةٍ، وَلَا لِحِزْبٍ، وَلَا لِمُوكِبٍ حَسِينِي أَصْلًا، إِلَى أَنْ يَقُولَ إِمَامِنَا الْبَاقِرُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَإِذَا خَرَجَ الْيَمَانِيُّ فَانْهَضْ إِلَيْهِ فَإِنَّ رَايَتَهُ رَايَةُ هُدًى وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَلْتَوِيَّ عَلَيْهِ - لَهُ وَلَايَةُ فَهْيَةُ دِينِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ عَقَائِدِيَّةٌ مَبْسُوطَةٌ - فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، لِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ - وَلَايَتُهُ مُنْضَبِطَةٌ وَلَيْسَتْ مُنْفَلَتَةٌ، مُنْضَبِطَةٌ بِضَوَابِطِ الْحَقِّ، بِضَوَابِطِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، هَذِهِ وَلَايَةُ فَهْيَةُ شَرْعِيَّةٌ دِينِيَّةٌ عَقَائِدِيَّةٌ مُنْضَبِطَةٌ بِتَصْرِيحٍ مِنَ الْمَعْصُومِ.

لِهَذَا السَّبَبِ دَائِمًا أَقُولُ لَكُمْ: إِنِّي أَحَاوِلُ أَنْ أَتَشَبَّهُ بِالْمَنْهَجِ الْيَمَانِيِّ إِلَى مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَكُونَ عَلَيْهِ، فَالْمَنْهَجُ الْيَمَانِيُّ هُوَ مَنْهَجُ إِمَامِ زَمَانِنَا، وَلِذَا فَإِنَّ الْيَمَانِيَّ هَذَا الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْهُ أَمَّتِنَا شَيْعِي، فَفِيهِ، عَالِمٌ، عَارِفٌ، وَإِلَّا كَيْفَ يَدْعُو إِلَى الْحَقِّ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ؟! رَوَايَةُ مُهِمَّةٌ أَشْرَتْ إِلَيْهَا فِي الْحَلْقَةِ الْمَاضِيَةِ:

فِي (غَيْبَةِ النُّعْمَانِيِّ) صَفْحَةُ (٢٨١)، الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ: بِسَنَدِهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكَابَلِيِّ، عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: كَأَنِّي يَقُومُ قَدْ خَرَجُوا بِالْمَشْرِقِ يَطْلُبُونَ الْحَقَّ فَلَا يَعْطُونَهُ، ثُمَّ يَطْلُبُونَهُ فَلَا يَعْطُونَهُ، فَإِذَا رَأَوْا ذَلِكَ وَضَعُوا سِيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ فَيَعْطُونَ مَا سَأَلُوهُ فَلَا يَقْبَلُونَهُ حَتَّى يَقُومُوا، وَلَا يَدْفَعُونَهَا إِلَّا إِلَى صَاحِبِكُمْ قَتْلَاهُمْ شُهَدَاءَ - لَا أُرِيدُ أَنْ أَشْرَحَ الرِّوَايَةَ لِضَيْقِ الْوَقْتِ..

مَا أَعْتَقَدُهُ: هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي الْمَشْرِقِيِّينَ الْإِيرَانِيِّينَ، إِنَّهَا الثَّوْرَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ الْخُمَيْنِيَّةُ، هَذَا هُوَ الَّذِي أَعْتَقَدُهُ أَنَا، مِنْ خِلَالِ تَتَبُعِ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْ خِلَالِ تَتَبُعِ التَّأْرِيخِ. الْمَشْرِقِيُّونَ هُنَا مَمْدُوحُونَ، لَكِنِ إِمَامِنَا الْبَاقِرُ جَعَلَ بَرَامِجَهُمُ الْمَمْدُوحَ لَهُمْ وَهُوَ عَزَلَ نَفْسَهُ عَنْهُمْ، هَكَذَا يَقُولُ: أَمَّا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ لَأَسْتَبَقَيْتُ نَفْسِي لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ - مَا قَالَ لِأَبْقَيْتُ نَفْسِي، قَالَ: (لَأَسْتَبَقَيْتُ نَفْسِي لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ).

"أَبْقَيْتُ نَفْسِي لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ"؛ حَاقِظْتُ عَلَى حَيَاتِي، أَنْزَوَيْتُ فِي دَارِي أَصْلِي أَتَعَبَّدُ أَعْمَلُ بِالتَّقِيَّةِ فِي كُلِّ أُمُورِي، أَحَافِظُ عَلَى صِحَّتِي، أَتَجَنَّبُ الْمَشَاكِلَ مَعَ النَّاسِ، لَا أَصْطَدِمُ بِالْحُكُومَاتِ كِي أَبْقَى حَيًّا قَادِرًا عَلَى الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ حَتَّى يَظْهَرَ الْإِمَامُ، لَوْ كَانَ الْإِمَامُ الْبَاقِرُ قَالَ هَذَا (أَمَّا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ لَأَبْقَيْتُ نَفْسِي لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ)، وَمَاذَا يَفْعَلُ بِي؟! هَلْ يَرِيدُ مِنِّي إِنْسَانًا عَاطِلًا بِاطِلًا هَذِهِ الْمَدَّةُ قَضَيْتُهَا حَرِيصًا عَلَيَّ أَنْ أَبْقَى سَالِمًا؟!

الْإِسْتَبْقَاءُ غَيْرُ الْإِبْقَاءِ: الْإِسْتَبْقَاءُ قَدْ يَقْتُلُ الْإِنْسَانُ فِيهِ، لِأَنَّ الْإِسْتَبْقَاءَ هِيَ عَمَلِيَّةُ جِهَادٍ وَكَفَاحٍ، لَاحِظُوا مَرَّةً أَقُولُ: أَنْتَجَّ أَنْتَجَّهَا بِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ وَبَسْهُولَةٍ، وَمَرَّةً أَقُولُ اسْتَنْتَجَّ، اسْتَنْتَجَّ لَا يَكُونُ بِشَكْلٍ مُبَاشِرٍ..

قَانُونُ الْغَيْبَةِ وَالظُّهُورِ فِي الْآيَةِ الثَّامِنَةِ وَالْخَمْسِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ - إِنَّهُ بَقِيَّةُ اللَّهِ - لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ - مِنْ قَبْلِ الظُّهُورِ - أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا - عَمِلَتْ - قُلْ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾، الْإِسْتَبْقَاءُ هُوَ هَذَا: "تَحْصِيلُ الْإِيْمَانِ، تَحْصِيلُ الْمَعْرِفَةِ"، تَحْصِيلُ الْمَعْرِفَةِ يَحْتَاجُ إِلَى عَمَلٍ، لَا أَنْ تَجْلِسَ فِي زَاوِيَةٍ وَأَنْ تَعْمَلَ بِالتَّقِيَّةِ بِالْمَعْنَى السَّلْبِيَّةِ لِلتَّقِيَّةِ، التَّقِيَّةُ هِيَ أَسْلُوبُ عَمَلٍ إِبْجَائِي لِأَجْلِ خِدْمَةِ إِمَامِ زَمَانِنَا، لَا أَنْ نَسْتَعْمَلَ التَّقِيَّةَ لِكِي نَبْقَى مُسْتَمْرِينَ فِي مَدَاوِمَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالرَّفَافِيَّةِ وَالرَّاحَةِ، هَذِهِ تَقِيَّةٌ إِبْلِيسِيَّةٌ، نَحْنُ نَتَحَدَّثُ عَنْ تَقِيَّةٍ بَاقِرِيَّةٍ جَعْفَرِيَّةٍ، عَنْ تَقِيَّةٍ كَاضِمِيَّةٍ، عَنْ تَقِيَّةٍ عَسْكَرِيَّةٍ، عَنْ تَقِيَّةٍ مَهْدُودِيَّةٍ، هَذِهِ هِيَ التَّقِيَّةُ الَّتِي أَتَحَدَّثُ عَنْهَا، عَنْ تَقِيَّةٍ نَتَائِجُهَا تَكُونُ فِي خِدْمَةِ إِمَامِ زَمَانِنَا، لَا أَنْ تَكُونَ فِي خِدْمَتِنَا شَخْصِيًّا، هَذِهِ تَقِيَّةٌ شَيْطَانِيَّةٌ، التَّقِيَّةُ أَسْلُوبُ عَمَلٍ عِبَادَةٍ مِنْ أَرْقَى الْعِبَادَاتِ لِأَنَّنَا مِنْ خِلَالِهَا نَخْدُمُ إِمَامَ زَمَانِنَا.

الْإِسْتَبْقَاءُ الْعَمَلُ التَّمْهِيدُ لِلْإِمَامِ، الْإِسْتَبْقَاءُ الصَّدْعُ بِالْحَقِّ وَمُوجِهُهُ الضَّلَالُ وَفِي الْوَقْتِ نَفْسُهُ أَحَافِظُ عَلَى نَفْسِي بِقَدْرِ مَا اسْتَطَعْتُ، لَا يَجُوزُ لِي أَنْ أَلْقِيَ بِنَفْسِي فِي الْمَهَالِكِ عَلَيَّ أَنْ أَحَافِظُ عَلَى نَفْسِي، وَإِنَّمَا أَحَافِظُ عَلَى نَفْسِي كِي اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْتَمِرَّ طَوِيلًا فِي خِدْمَةِ إِمَامِي، وَكِي أَتِمَّكَ أَنْ أَبْقَى إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ كِي أَكُونُ مُسْتَعِدًّا لَخِدْمَتِهِ، هَذَا هُوَ الْإِسْتَبْقَاءُ، الْإِسْتَبْقَاءُ مِنْهُجٌ يَمَانِيٌّ مُتَكَامِلٌ، وَلِذَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِمَامِنَا الْبَاقِرُ وَلَمْ يَذْهَبْ مَعَ الْمَشْرِقِيِّينَ، مَعَ أَنَّ الْمَشْرِقِيِّينَ مَمْدُوحُونَ بِحُدُودِ بَرَامِجِهِمْ، وَقَتْلَاهُمْ شُهَدَاءُ بِحُدُودِ بَرَامِجِهِمْ، رَايَتُهُمْ خُرَاسَانِيَّةٌ رَايَةُ هُدًى، لَكِنِّهَا لَيْسَتْ الْأَهْدَى، الرَّايَةُ الْأَهْدَى مَعَ بَرَامِجِ الْإِسْتَبْقَاءِ.

بَرَامِجُ الْإِسْتَبْقَاءِ هُوَ الَّذِي يَحْدُثُنَا عَنْهُ إِمَامِنَا السَّجَّادُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ:

فِي (كَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النُّعْمَةِ) لِلصَّدُوقِ/ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٣٨١) لِلْهِجْرَةِ/ طَبْعَةُ مُؤَسَّسَةِ النُّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ/ قِمِ الْمُقَدَّسَةِ/ صَفْحَةُ (٣٥٣)، الْحَدِيثُ الثَّانِي مِنَ الْبَابِ الْحَادِي وَالثَّلَاثِينَ: أَبُو خَالِدٍ الْكَابَلِيُّ يَحْدُثُنَا عَنْ إِمَامِنَا السَّجَّادِ، الْإِمَامُ يَقُولُ لَهُ: يَا أَبَا خَالِدٍ، إِنَّ أَهْلَ زَمَانٍ غَيْبَتِهِ - الْكَلَامُ الَّذِي يَتَقَدَّمُ هَذَا عَنْ إِمَامِ زَمَانِنَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - الْقَائِلِينَ بِإِمَامَتِهِ وَالْمُنْتَظِرِينَ لظُهُورِهِ أَفْضَلُ مِنْ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ - مَنْ هُمْ هَؤُلَاءِ؟ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى الْمَنْهَجِ الْيَمَانِيِّ، عَلَى مَنْهَجِ الْإِسْتَبْقَاءِ - لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْطَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ وَالْمَعْرِفَةِ - الْعُقُولُ وَالْأَفْهَامُ وَالْمَعْرِفَةُ فِي جِهَةِ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ الَّذِي تَرَكَ الْمَشْرِقِيِّينَ وَذَهَبَ إِلَى مَنْهَجِ الْإِسْتَبْقَاءِ - مَا صَارَتْ بِهِ الْغَيْبَةُ عَنْدَهُمْ مَنَزِلَةَ الْمَشَاهِدَةِ - كَيْفَ صَارَتْ الْغَيْبَةُ عَنْدَهُمْ مَنَزِلَةَ الْمَشَاهِدَةِ؟

هَذَا الَّذِي يَحْدُثُنَا عَنْهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ الشَّرِيفِ)، طَبْعُهُ دَارُ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوعَاتِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، صَفْحَةُ (١٤٨)، رَقْمُ الْخُطْبَةِ (١٥٠)، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَتَحَدَّثُ عَنْ غَيْبَةِ الْقَائِمِ وَعَنِ الْغَيْبَةِ الطَّوِيلَةِ عَنْ أَلْفَتَيْنِ الْمُتَتَابِعَةِ، فَيَتَحَدَّثُ عَنِ الْإِمَامِ مِنْ أَنَّهُ: فِي سِتْرَةٍ عَنِ النَّاسِ - فِي غَيْبَةٍ - لَا يَبْصُرُ الْقَائِفُ أَثَرَهُ - الْقَائِفُ الْمَتَّبِعُ بِدَرَايَةٍ وَفَهْمٍ - لَا يَبْصُرُ الْقَائِفُ أَثَرَهُ وَلَوْ تَابَعَ نَظْرَهُ، ثُمَّ لَيَسْجُدَنَّ فِيهَا قَوْمٌ - زَمَانُ الْغَيْبَةِ كَيْفَ يَسْجُدُونَ؟ (لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْطَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ وَالْمَعْرِفَةِ مَا صَارَتْ بِهِ الْغَيْبَةُ عَنْدَهُمْ مَنَزِلَةَ الْمَشَاهِدَةِ) لَا يَشْعُرُونَ أَنَّهُمْ فِي غَيْبَةٍ، هُمْ فِي تَوَاصُلٍ مَعَ إِمَامِ زَمَانِهِمْ - قَوْمٌ شَحَذَ الْقَيْنَ النَّصْلَ - مِثْلَمَا

يَسْحَدُ الْحَدَّادُ السُّيُوفَ، الْقَيْنُ هُوَ الْحَدَّادُ، وَالنَّصْلُ السَّيْفُ - تُجَلَّى بِالتَّنْزِيلِ أَبْصَارُهُمْ، وَيُرْمَى بِالتَّفْسِيرِ فِي مَسَامِعِهِمْ - فَلَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ تَفْسِيرًا وَفَقًا لِسُقَيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَلَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ تَفْسِيرًا وَفَقًا لِسُقَيْفَةِ بَنِي طُوسِي، وَإِنَّمَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ تَفْسِيرَ النَّاحِيَةِ الْمُقَدَّسَةِ - وَيَغْبِقُونَ كَأْسَ الْحِكْمَةِ بَعْدَ الصُّبُوحِ - هُنَا تُصِيرُ عِنْدَهُمُ الْغَيْبَةُ مِمَّنْزِلَةَ الْمَشَاهِدَةِ، مَنَظِقٌ وَاحِدٌ..

الْبَاقِرُ هُوَ هَذَا نَفْسُهُ الَّذِي قَالَ: (أَمَّا إِنِّي لَوْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ - لَوْ أَدْرَكْتُ الْمُشْرِفِينَ - لَأَسْتَبَقِيْتُ نَفْسِي لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ)، إِنَّهُ يَتَحَرَّكُ فِي الْإِتِّجَاهِ الْاسْتَبْقَائِيِّ الَّذِي يَشْرَحُهُ لَنَا إِمَامُنَا السَّجَادُ: (لَأنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْطَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ وَالْمَعْرِفَةِ مَا صَارَتْ بِهِ الْغَيْبَةُ عِنْدَهُمْ مِمَّنْزِلَةَ الْمَشَاهِدَةِ وَجَعَلَهُمْ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ مِمَّنْزِلَةَ الْمُجَاهِدِينَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ - جَعَلَهُمْ مِمَّنْزِلَةَ الْمُجَاهِدِينَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ، بَيْنَمَا أَهْلُ الْمَشْرِقِ (فَإِذَا رَأَوْا ذَلِكَ وَضَعُوا سِيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ) عِنْدَهُمْ سِيُوفٌ، إِلَى أَنْ يَقُولَ الْبَاقِرُ أَيْضًا: (فَتَلَاهُمْ شُهَدَاءُ)، هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ سِيُوفٍ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَمَا هُمْ بِأَصْحَابِ سِيُوفٍ إِنَّهُمْ أَصْحَابُ فِكْرٍ، أَصْحَابُ عِلْمٍ، أَصْحَابُ فَهْمٍ، جَعَلَهُمْ مِمَّنْزِلَةَ الْمُجَاهِدِينَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ - أَوَّلُكَ الْمُخْلَصُونَ حَقًّا وَشِيعَتُنَا صِدْقًا وَالِدَعَاةُ إِلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سِرًّا وَجَهْرًا - الْمُخْلَصُونَ هُمُ الَّذِينَ تَتَفَجَّرُ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قُلُوبِهِمْ عَلَى أَسْنَتِهِمْ، (مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا)، الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ هُوَ الْإِخْلَاصُ لِلْإِمَامِ زَمَانًا، (مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا تَفَجَّرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ)، هَذَا هُوَ الْمَنْهَجُ الْاسْتَبْقَائِيُّ، مِنْهُجُ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَنْحَتُمُ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ سِيُوفًا وَمِنْهُجُ السُّيُوفِ الَّتِي يَنْحَتُّهَا قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ رِجَالًا.